

١٠- ترجم من اللجنة الخاصة أن تواصل دراسة هذه المسألة في دورتها القادمة ، بما في ذلك إمكانية ايفاد بعثات زائرة إليها بالتشاور مع الدولة القائمة بالإدارة ، وأن تقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والثلاثين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة ٧٣

٢٥ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨١

٦٣/٣٦ - مسألة غوام

إن الجمعية العامة ،
وقد نظرت في مسألة غوام ،

وقد درست الفضول المتصلة بالموضوع من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة^(٥٠) ،

وإذ تشير إلى قرارها ١٥١٤ (٥ - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٦٠ والمتضمن اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، وإلى سائر قرارات ومقررات الأمم المتحدة المتعلقة بغوام ،

وإذ تلاحظ أن الدولة القائمة بالإدارة ما زالت تحفظ بعثات عسكرية في الأقليم ،

وإذ ترى أن سياسة الاحتفاظ في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي بقواعد ومؤسسات عسكرية تثبت حق الشعوب في تقرير مصيرها ، هي سياسة تتنافى مع قرارات الأمم المتحدة في هذا الشأن ،

وقد استمعت إلى بيان الدولة القائمة بالإدارة^(٥١) ،

وإذ ترحب باشتراك الدولة القائمة بالإدارة اشتراكاً شنطأً في أعمال اللجنة الخاصة ، وأذ تعرب عنأملها في أن يزيد تعزيز هذا التعاون ، تعجلاً للتقدم نحو تنفيذ الاعلان تفيذاً تماماً فيها يتعلق بغوام ،

وإذ تتضع في اعتبارها ما لغوام من ظروف خاصة من حيث الموقع الجغرافي والأوضاع الاقتصادية ، وضرورة القيام ، على سبيل الأولوية ، بتتوسيع اقتصاد الأقليم ،

١- تقر الفصل المتعلق بغوام من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة^(٥٢) :

على سبيل الأولوية ، بتتوسيع اقتصاداتها وزيادة تقويتها بقصد تعزيز الاستقرار الاقتصادي لهذه الأقاليم ،

١- تقر الفضول المتعلقة ببرمودا ، وجزر تركس وكايكوس ، وجزر فرجن البريطانية ، وجزر كايان ، ومونتسيير ، من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة^(٤٤) :

٢- تؤكد من جديد حق شعوب تلك الأقاليم ، غير القابل للتصرف ، في تقرير المصير والاستقلال وفقاً لاعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة :

٣- تؤكد من جديد اقتاعها بأن مسائل الحجم الإقليمي والموقع الجغرافي وعدد السكان والموارد المحدودة ، لا ينبغي أن تؤخر ، بأي حال من الأحوال ، التنفيذ العاجل للاعلان فيما يتعلق بالأقاليم المعنية :

٤- تطلب إلى حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، وبصفتها الدولة القائمة بالإدارة ، أن تواصل ، بالتشاور مع ممثل شعوب الأقاليم المعنية لنتخبين انتخاباً حرراً ، اتخاذ جميع الخطوات الازمة لضمان تحقيق الأهداف المبينة في ميثاق الأمم المتحدة وفي الاعلان تحقيقاً تماماً ومراعياً فيما يخص هذه الأقاليم :

٥- تقر بأن وجود قواعد ومؤسسات عسكرية أخرى يمكن أن يشكل عاملاً يعيق تنفيذ الاعلان ، وتوكل من جديد اقتاعها بأن وجود قواعد ومؤسسات عسكرية أجنبية في برمودا وجزر تركس وكايكوس يجب ألا يمنع شعبي هذين الأقاليم من ممارسة حقوقها في تقرير المصير والاستقلال وفقاً للاعلان ولمقاصد ومبادئ الميثاق :

٦- تطلب إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تتخذ جميع الخطوات الممكنة ، بالتشاور مع ممثل شعوب الأقاليم المعنية لنتخبين بحرية ، لتتوسيع اقتصادات تلك الأقاليم وزيادة تقويتها ، وأن تضع برامج محددة لمساعدتها وتنميها فنياً :

٧- تطلب كذلك إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تصون ، بالتعاون مع ممثل شعوب الأقاليم المعنية لنتخبين بحرية ، حق شعوب تلك الأقاليم غير القابل للتصرف في المتع بمواردها الطبيعية ، وذلك باتخاذ الداير الفعال الذي تضمن حق تلك الشعوب في امتلاك تلك الموارد والتصرف فيها ، وفي ممارسة سيطرتها على تنمية هذه الموارد والاحتفاظ بهذه السيطرة مستقبلاً :

٨- ترجو من الدولة القائمة بالإدارة مواصلة الاتساعية بالوكالات المتخصصة وبغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة في حث خطى التقدم في جميع قطاعات الحياة الاجتماعية والاقتصادية للأقاليم المعنية :

٩- ترحب بالموقف الايجابي للدول القائمة بالإدارة ازاء استقبال بعثات الأمم المتحدة الزائرة في الأقاليم الواقعة تحت ادارتها ، وترجو من رئيس اللجنة الخاصة مواصلة مشاوراته بقصد ايفاد بعثات زائرة ، حسب الاقتضاء :

(٤٤) المرجع نفسه ، الفضول الثالث والرابع وال السادس عشر .
(٥٠) المرجع نفسه ، الدورة السادسة والثلاثون ، اللجنة الرابعة ، الجلسة ١٤ ، الفقرات ١ إلى ٨ .
(٥١) المرجع نفسه ، الدورة السادسة والثلاثون ، الملحق رقم ٢٣ A/36/23/Rev.1 .
(٥٢) المرجع نفسه ، الدورة السادسة والثلاثون ، الملحق رقم ٢٣ A/36/23/Rev.1 .

- مارسة حقه ، غير القابل للتصريف ، في تقرير المصير والاستقلال وفقاً للإعلان وللقاصد وبماده الميثاق :
- ٨ - تؤكد من جديد مسؤولية الدولة القائمة بالأدارة ، بوجب الميثاق ، عن التنمية الاقتصادية والاجتماعية لغواه ، بما في ذلك اعتقاد جميع التدابير الممكنة لقوية وتتوسيع اقتصاد الأقليم :
 - ٩ - تطلب إلى الدولة القائمة بالأدارة أن تسهل انتقال ملكية الأرضي إلى شعب الأقليم وأن تحمي حقوقه في الملكية ، متعاونة في ذلك مع حكومة الأقليم ، وخاصة في اعتبارها أن التباس الأمور فيما يتصل بالأراضي التي تحتازها السلطات الاتحادية يشكل أحدى العقبات التي تتعرض سبيل التنمية الاقتصادية :
 - ١٠ - تتحث الدولة القائمة بالأدارة على أن تواصل ، بالتعاون مع حكومة الأقليم ، اتخاذ تدابير فعالة لصون وضمان حق شعب غواه في موارده الطبيعية وفي تحقيق ومواصلة سيطرته على تنمية هذه الموارد في المستقبل :
 - ١١ - تتحث الدولة القائمة بالأدارة على مواصلة جهودها الرامية إلى تنمية لغة وثقافة شعب الشامورو والنهوض بها :
 - ١٢ - تطلب إلى الدولة القائمة بالأدارة اتخاذ التدابير الضرورية لتمكن شعب غواه من استعادة ملكية الأرضي غير المستغلة التي تحتازها الآن السلطات الاتحادية والقوات العسكرية :
 - ١٣ - ترجو من اللجنة الخاصة أن تواصل النظر في هذه المسألة في دورتها القادمة ، بما في ذلك إمكانية إيفاد بعثة زائرة أخرى إلى غواه في وقت مناسب وبالتشاور مع الدولة القائمة بالأدارة ، وأن تقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والثلاثين تقريراً عن هذا الموضوع .

الجلسة العامة ٧٣

٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨١

- ٢ - تؤكد من جديد حق شعب غواه ، غير القابل للتصريف ، في تقرير المصير والاستقلال وفقاً للإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة :
- ٣ - تؤكد من جديد اقتناعها بأن مسائل الحجم الإقليمي والموقع الجغرافي وعدد السكان والموارد الطبيعية المحدودة لا ينبغي أن تؤخر ، بأي حال من الأحوال ، تنفيذ الإعلان الوارد في القرار ١٥١٤ (د - ١٥) فيما يخص الأقليم :
- ٤ - تشير إلى أن الولايات المتحدة الأمريكية تحمل ، بوصفها الدولة القائمة بالأدارة مسؤولية ضمان ابقاء شعب الأقليم على علم تام بحقه ، غير القابل للتصريف ، في تقرير المصير والاستقلال ، وفقاً للإعلان :
- ٥ - تؤكد من جديد أن من مسؤولية الدولة القائمة بالأدارة أن تهيء في غواه الظروف التي تمكن شعب الأقليم من أن يمارس بحرية دون أي تدخل ، حقه ، غير القابل للتصريف ، في تقرير المصير والاستقلال ، وفقاً لقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) :
- ٦ - تطلب إلى الدولة القائمة بالأدارة أن تتخذ جميع الخطوات الالزامية للسريع بعملية انتهاء استئجار الأقليم وفقاً للأحكام ذات الصلة من ميثاق الأمم المتحدة والإعلان وغيرها من قرارات الجمعية العامة ذات الصلة ، مراعية في ذلك رغبات شعب غواه ، المغرب عنها بحرية :
- ٧ - تشير إلى قراراتها ذات الصلة بالموضوع المتعلقة بالقواعد العسكرية في الأقاليم المستعمرة والأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي ، وتدرك أن وجود قواعد عسكرية يمكن أن يشكل عاملأً يعرقل تنفيذ الإعلان ، وتؤكد من جديد اقتناعها الراسخ بأن وجود القواعد العسكرية في غواه ينبغي لا يمنع شعب الأقليم من